في ظلال المسيرة المهدوية
السلسلة الالكترونية في النصرة الحقيقية
الحلقة (٢٧)

الـــرد الـواضـــح
عـلـى
مـدّعـي السـفارة

بقلم

الشيخ صفاء الخاقاني

مقدمة لجنة الدراسات والبحوث

بسم الله الرحمن الرحيم

في كل زمان يتصدى جملة من العلماء الأعلام للرد على الشبهات التي تطال المجتمع بردود علمية واضحة يستطيع الفرد المسلم فهمها، ومن خلالها يتمّ دفع الشبهات الذهنية التي تعلق في أذهان البعض من البسطاء.

ومن الملاحظ أنّ الشبهات متعدّدة ومتنوّعة وتختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، فلذلك يتناسب الردّ عليها مع حجم تلك الشبهة من جانب وأسلوب الردّ يكون منسجما مع تغيرات العصر وظروفه من جانب آخر.

ومن تلك الشبهات التي اجتاحت المجتمع هي شبهة مدّعي العصمة ومدعي رسول الإمام ووصيه المعروف بابن كاطع، وقد سانده في إضلاله ونشر دعوته المنحرفة مجموعة من المغرَّر بهم الذين باعوا الآخرة بالدنيا وباعوا دينهم بثمن بخس، فتعاموا عن الحق مع وضوحه، ووقفوا بوجهه مع برهانه، فأعمى الله بصيرتهم، فتصدى لهم علماء أتقياء أنقياء بيّنوا الركاكة التي يحملونها والزيف الذي أذاعه هؤلاء النفر الضال في المجتمع، وبمختلف الأدلة العلمية الرصينة فأعادوا للعلم رونقه بعد أن دنّسه الجُهّال وأرجعوا للحقّ ما سلبه أعداء العلم وحُسّاده.

وهذا البحث الذي تفضل به سماحة الشيخ صفاء الخاقاني يمثّل أحد سِهام الحقّ بوجه الباطل. وبيّن من خلال بحثه الشبهات التي وقع فيها المدعي، ودافع من خلالها عن آراء المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى السيد الصرخي الحسني (دام ظله) وأوضح تماميتها مبيّنا في الوقت نفسه فساد و بطلان كلّ آراء الخصم بأسلوب علمي محض يتناسب مع لغة العصر.

يمثل هذا البحث (الردّ الواضح على مدّعي السفارة) أحد بحوث السلسلة الالكترونية في النصرة الحقيقية الحلقة (٢٧) والتي أوجب سماحة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى السيد الصرخي الحسني (دام ظله الشريف) على جميع المكلفين قراءتها والإطلاع عليها.

لجنة البحوث والدراسات

الحوزة العلمية - النجف الاشرف

المقدمة:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

اللهم إنَّ ظُلم عبادك قد تمكَّن في بلادك حتى أمات العدل وقطع السبل ومحق الحق وأبطل الصدق وأخفى البر وأظهر الشر وأخمد التقوى وأزال الهدى وأزاح الخير وأثبت الضير وأنمى الفساد وقوى العناد وبسط الجور وعدى الطور اللهم يا رب لا يكشف ذلك إلا سلطانك ولا يجير منه إلا امتنانك.....
أدعوك يا رب راهباً راغباً راجياً خائفاً، إذا رأيت مولاي ذنوبي فزعتُ، وإذا رأيت كرمك طمعتُ فإن عفوت فخير راحم وإن عذبت فغير ظالم حجتي يا الله في جرأتي على مسألتك مع إتياني ما تكره جودك وكرمك وعدتي في شدتي مع قلة حيائي رأفتك ورحمتك وقد رجوت أن لا تخيب بين ذين وذين منيتي يا أرحم الراحمين.
اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرج قائم آل محمد..

وبعد.....
بعد التوكل على الله العلي القدير نريد في الفصل الأول من هذا البحث المبسط أن نثبت صحة مبدأي الاجتهاد والتقليد بل ووجوب الاجتهاد على المسلمين وجوباً كفائياً ووجوب

رجوع العامي ـ غير المجتهد ـ إلى المجتهد الأعلم الجامع للشرائط وجوباً عينياً.
ويحتوي هذا البحث على صورة توضيحية حول الحاجة إلى الاجتهاد وما هو الفقه والأصول وما هو عمل الفقيه وما هو دور علم الأصول عند الفقيه؟ والإشارة من خلال البحث إلى شبهة قد يستفيد منها من يرفض الاجتهاد وهي نهي المعصومين (عليهم السلام) عن الاجتهاد وأثبتنا بطلان هذه الشبهة وقلنا إن المعصومين (عليهم السلام) رفضوا ونهوا عن الاجتهاد الذي هو بمعنى التفكير الشخصي الخاص وليس بذل الجهد في تحديد الموقف العملي والوظيفة العملية وأشرنا إلى المراحل التاريخية التي مرت بها كلمة الاجتهاد.
كل هذا حتى نثبت أن مبدأي الاجتهاد والتقليد ثابتان عقلاً وشرعاً ولكي لا يتحجج البعض ويرفض الاجتهاد والتقليد ويدعي أشياء وأموراً بدون برهان ودليل واضح فالتأكيد من قبل المعصومين (عليهم السلام) هو على علم الحلال والحرام ومن يكون أعلم الناس في حلال الله وحرامه هو الذي يجب أن يُتبع، وعلم الفقه والأصول هو أساس علم الحلال والحرام...
وفي الفصل الثاني من هذا البحث أردنا توضيح معنى المشاهدة وأية مشاهدة يقول التوقيع الشريف الصادر من الإمام المهدي (عليه السلام) إن صاحبها مفتر كاذب.
وكذلك إثبات أن الذي يرفض مبدأي الاجتهاد والتقليد ويدعي المشاهدة هو مفتر كاذب لأنه ينقل عن الإمام

(عليه السلام) شيئاً باطلاً ـ وهو رفض الاجتهاد والتقليد ـ يستحيل صدوره منه (عجّل الله فرجه).
وفي الفصل الثالث من هذا البحث أردنا بيان بعض التناقض والتحريف والتزوير والحذف بل والجهل المطبق عند مدعي العصمة الكاذب المدعو (أحمد الحسن)...
ونسأل الله التوفيق لنا ولكل باحث عن الحق ومن الله التوفيق.....

المؤلف

الفصل الأول

الاجتهاد بين الرد والإثبات

الابتعاد عن العقل والشرع

قال ناظم العقيلي الذي يعتبر المنظر والمرتب بل يعتبر الرجل الثاني بعد المدعو (أحمد الحسن البصري) وهذا الأخير يدعي أنه وصي ورسول الإمام المهدي (عجّل الله فرجه) نعم قال وذكر في كتابه الإفحام كلاماً أراد أن يثبت فيه بطلان مبدأي الاجتهاد والتقليد حيث قال في كتابه الإفحام صفحة ٤٧ ((ثم إن بعضهم توهم في إن بعض الروايات تنص على جواز الاجتهاد بالمعنى الأصولي مثل الرواية المنسوبة إلى الإمام المهدي (عليه السلام) (وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا))).

وقال في صفحة ٦٢:

((...وبغض النظر عن أي شيء آخر فإنا ألان لسنا بصدد الدفاع عن الإخبارية أو الأصولية ولا يهمنا ذلك في الوقت الحاضر ولكن التجأنا إلى ذلك لبيان خطأ زعم السيد الحسني من (ان مبدأ الاجتهاد من المبادئ الفطرية وعليه الإجماع وهو مستمد من القران والسنة المطهرة) والواقع يشهد خلاف كلام السيد الحسني)).

إن هذا الكلام يعتبر كلاماً خطيراً لأنه يرفض ويعارض ما أمر به الشارع المقدس في القرآن الكريم حيث قال تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} الأنبياء/٧،

فحثّ القران على التمسك بالعلماء والاستفهام منهم.

وفي هذا الكلام أيضاً رفض لما صدر من سُنّة المعصومين الشريفة حيث ورد عن الإمام علي (عليه السلام) ((مجاري الأمور على أيدي العلماء بالله الأمناء على حلاله وحرامه)) تحف العقول/٢٣٨.

ونحن نقول إذا كان المدعو (أحمد الحسن) يرفض الاجتهاد الأصولي وعلى لسان العقيلي فلماذا أرجعَ المكلفين في فترة من الفترات إلى السيد محمد باقر الصدر والسيد محمد محمد صادق الصدر والسيد الخميني (قدس الله أسرارهم) ونحن نعلم أن السيد محمد باقر الصدر (قُدّس سرّه) صاحب أكبر مدرسة أصولية؟!!

الحاجة إلى الاجتهاد والتقليد

الكلام يكون في مقدمات:

١ـ إن الله سبحانه وتعالى لم يخلق الإنسان إلا لغرض أو لحكمة وهذه الحكمة أو هذا الغرض هو العبادة لله تعالى كما في قوله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} الذاريات/٥٦، ولأن قانون العبودية متحقِّق لله تعالى الرب المطلق فإن هذه العبودية تفرض علينا عقلاً امتثال أحكامه بعد معرفتها، ولو كانت أحكام الشريعة في كل الوقائع واضحة وضوحاً بديهياً للجميع لكان تحديد الموقف العملي المطلوب تجاه الشريعة في كل واقعة أمراً ميسوراً لكل أحد ولما احتاج إلى بحث علمي ودراسة واسعة.
٢ـ إن الأحكام الشرعية هي تشريعات صادرة من المولى (جلت قدرته) لتنظيم حياة الإنسان الخاصة والعامة في الدنيا والآخرة، ولو أخذنا هذه المقدمة منعزلة عما قبلها لكنا مُلزَمين عقلاً أو بالسيرة العقلائية أن نمتثل هذه الأحكام لأنها أحكام شُرّعت من أجل تنظيم حياتنا الخاصة والعامة بيننا وبين الله تعالى وبيننا وبين العباد.
إذن، هاتان المقدمتان تُلزمنا عقلاً بأن نعرف الأحكام ومن ثم نمتثلها.

٣ـ إن معرفة الأحكام الشرعية وامتثالها ليس واضحاً وبديهياً لجميع البشر والسبب في ذلك يرجع إلى عوامل عديدة منها:

أ ـ البعد الزمني، فهذا له مدخلية رئيسة في عدم تحقّق الوضوح.

ب ـ عامل وعنصر وحيثية التقية التي مرَّ بها أهل البيت (عليهم السلام) وذلك بسبب نصب العداء من قبل الطغاة وأعوانهم.

جـ ـ الدسّ والتحريف والتزوير والكذب والافتراء على أهل البيت (عليهم السلام) من قبل الحكام والطغاة وأئمة الضلالة وأتباعهم مما أدّى إلى إتلاف التراث المقدس للمعصومين (عليهم السلام)،

وأمور كثيرة أخرى تؤدي إلى عدم الوضوح في الأحكام التي وصلت إلينا.....

إذن، فلتحقيق قانون العبودية لله تعالى ولمعرفة تلك الأحكام التي شرعت من أجل تنظيم حياتنا، وبسبب ما ذكر في المقدمة الثالثة فإنه لا بدّ من إجراء البحث العلمي والدراسة الواسعة من قبل المكلفين لمعرفة تلك الحكام وامتثالها، وهذا يعني ـ أي إجراء البحث والدراسة الواسعة ـ أنه لا بدّ أن تتوفر عند المكلفين الإمكانات الذهنية والنفسية والمادية لكي يصل إلى معرفة تلك الأحكام ومن ثم امتثالها، وهنا نذكر أمرين:

<u>الأمر الأول:</u> إن الإمكانات الذهنية والنفسية والمادية لإجراء عملية البحث لا تتوفر عند جميع البشر حتى يدرس ويستنبط الحكم ويعرفه.

<u>الأمر الثاني:</u> لو تنزّلنا وقلنا بوجود الإمكانية النفسية والذهنية والمادية وإنها متوفرة عند جميع البشر، ولكن لو كُلّف الجميع بالبحث والدراسة فإنه سيؤدي إلى جمود وضياع المجتمع وتوقف الحياة من خلال اشتغال الجميع بهذا البحث وترك الأعمال والحِرَف مما يؤدي إلى جمود المجتمع وضياعه فينتج من ذلك ـ عقلاً ـ إلزام البعض بالتصدي للبحث والدراسة واستنباط الحكام الشرعية، وثمرة التصدي من البعض هو رجوع باقي الناس إليهم لمعرفة الأحكام وهذا هو شأن باقي العلوم والحرف.
فالمتحصل من هذا أنه يجب إنشاء أو إيجاد علم يختص بالبحث والدراسة للوصول إلى معرفة الأحكام الشرعية، أو تحديد الموقف العملي تجاه الشريعة المقدسة، فكان علم الفقه والباحث والدارس لهذا العلم يسمى (الفقيه)، ويستخلص منه أمران:
١ـ العلم (علم الفقه): وهو علم استنباط أو تحديد أو معرفة الأحكام الشرعية وهذا العلم وظيفته دفع الغموض عن الموقف العملي تجاه الشريعة المقدسة في كل واقعة من وقائع الحياة.
٢ـ الفقيه: هو الذي يمارس في علم الفقه إقامة الدليل على تعيين الموقف العملي تجاه الشريعة، أو بصورة عامة

يحدد الموقف العملي للمكلفين وبما فيهم الفقيه نفسه، باعتباره مكلف أيضاً أمام الشريعة المقدسة وهو أول من يعمل بهذه الأمور، وهذه العملية التي يحدد بها الفقيه الموقف العملي تسمى (عملية الاستنباط).

عملية الاستنباط من القضايا الضرورية

إذن عملية الاستنباط ـ عمل الفقيه ـ هي من القضايا البديهية والضرورية ومن القضايا المفروغ منها في المجتمع الإنساني، فكما إن المجتمع يحتاج إلى المهندس وإلى الفلاح وإلى العامل وإلى الطبيب كذلك يحتاج إلى الطبيب الروحي، والذي يتصدى لهذا العمل هم البعض والمقصود بالبعض الفقيه أو الفقهاء فبعد نيل هذه المرتبة العلمية يُرجع إليه لمعرفة الأحكام الشرعية، ونحن كمكلفين علينا أن نكون عباداً صالحين ونمتثل تلك الأوامر وحتى نكون بهذا المقام علينا معرفة تلك الأحكام بالرجوع إلى الفقيه.

والموقف العملي الذي يتوصل إليه الفقيه يتم تحديده بالدليل بأسلوبين أو بطريقين:

١ ـ الأدلة المحرزة.

٢ ـ الأصول العملية.

فإذا أردنا تحديد الموقف العملي بتعيين الحكم نستعين بالطريق الأول والذي يكشف لنا عن وجود الحكم

الشرعي، وفي حالة تعذر الوصول إلى الحكم الشرعي وتعيينه بسلوك الطريق الأول يسلك الفقيه الطريق الثاني وهو ((الأصول العملية)) الذي يتعيّن من خلال الوظيفة العملية للمكلفين.

عندما نسلّط الضوء على الفقه وعلى عملية الاستنباط نجد أنه كلما اقتربنا من عصر التشريع ومن عصر المعصومين (عليهم السلام) تكون مفردات الحياة أقلّ من العصر الذي يكون أبعد من عصر المعصومين (عليهم السلام) ومع وجود المعصوم تكون عملية الاستنباط ضيقة جداً أو تكون معدومة وبعد وجود المعصوم لا نحتاج إلى فقيه وإلى مجتهد لأنه عندنا علم بالحكم الشرعي فنسأل المنبع وأصل الحكم نعلمه من الإمام مباشرة فلا نحتاج إلى من يستنبط لنا الحكم الشرعي ولكن نجد أن السيرة العملية للمعصومين (عليهم السلام) قد أشارت إلى أنهم حثوا أصحابهم على التفقه وعلى استنباط الأحكام الشرعية وذلك بسبب:

١ـ بعد الأنصار.

٢ـ صعوبة الاتصال.

٣ـ تأسيس عملية التفقه وترسيخها في المجتمع حتى يكون لها امتداد في عصر الغيبة المقدسة للمعصوم (عليه السلام) وكلما ابتعدنا عن عصر المعصومين (عليهم السلام) احتجنا إلى عملية الاستنباط وذلك لاتساع مجالات الحياة ودخول وسائل التحريف، فبمرور الزمن وجد الفقهاء أن بعض المسائل والمقدمات التي يستعملها

ويحتاجها الفقيه تتكرر عليه في كل الأبواب أو بعض الأبواب وبعضها لا يتكرر بل توجد في مسألة أو باب واحد فكلما يتقدم كل علم من الجانب النظري ومن الجانب الفكري ومن الجانب الروحي، أو كلما توسع العلم في العرض وفي الطول أو في العمق احتجنا إلى وسائل أو أساليب تسهل على الباحث لكي يواكب ذلك التقدم، فتشتد حاجتنا إلى الفقيه وإلى عملية الاستنباط وإلى أهل الاختصاص كلما:

أ ـ دخلت وسائل التحريف والمحاربة لكلما سجل ودون المعصوم (عليه السلام).

ب ـ كان الاضطهاد والظلم على المعصومين (عليهم السلام) اضطرهم إلى التقية والحفاظ على أرواح الناس والحفاظ على الدين والإسلام ومن نتائج ذلك أن تكون الأحكام فيها جانب من الغموض والتشابك ولذلك تشتد الحاجة إلى الفقيه كي يميز الصحيح من غيره والتام من غير التام.

ونجد أن الباحث التفت إلى وجود بحوث تتكرر أو تشترك في كل المسائل أو في كل الأبواب أو لها شأنيه الاشتراك في كل الأبواب أو العديد من الأبواب، وهذه المشتركات خُرّجت وأصبحت تُبحث وتُدرس قبل الدخول في المسائل ونحصل على نتائج نهائية فيما يخص هذه المشتركات وهذه القواعد التي حصلنا عليها في دراسة هذه المشتركات، وعندما ندخل في كل مسألة من المسائل فنطبق هذه القاعدة في هذا المقام وفي هذه المسألة وذلك

الباب ومن ثم خُرّجت العناصر التي تشترك في أكثر من مسألة وفي أكثر من باب فقهي فصارت تُبحث في بحث خاص هو علم الأصول والمشتركات هي موضوع ومسائل علم الأصول.

إذن يوجد:

١ ـ عناصر خاصة: هي التي تتغير من مسألة إلى أخرى وتدرس في علم الفقه مثل (متن الرواية وتركيبها اللفظي الخاص).

٢ ـ عناصر مشتركة: وهي القواعد العامة التي تدخل أو لها الصلاحية للدخول في عمليات استنباط أحكام عديدة في أبواب مختلفة وتدرس في علم الأصول مثل (حجية الظهور: الرجوع إلى العرف العام في فهم الكلام، وحجية خبر الثقة).

إذن فعلم الأصول: هو العلم بالعناصر المشتركة التي تدخل في عملية استنباط الحكم الشرعي (الجعل الشرعي)، أو هو العلم بالعناصر المشتركة في عملية تحديد الموقف العملي سواء كان عن طريق الدليل المحرز أو الأصل العملي.

النتيجة، إن لعلم الأصول دورين:

١ ـ يهذب وينظم عملية التفكير الفقهي فهو يعطي النظام الصحيح والسليم لعملية الاستنباط الفقهي.

٢ ـ يقدم لعملية الاستنباط موادها وأولياتها أي يعطي العناصر المشتركة بعد أن يثبت دليليتها.

فهو عصب الحياة لعملية الاستنباط.

إثبات الاجتهاد الأصولي

قد ترد شبهة وهي إدعاء عدم جواز عملية الاستنباط (الاجتهاد الأصولي)، وللرد على هذه الشبهة وإبطالها نقول:
إن هذه الشبهة ترجع إلى الاختلاف في معاني كلمة الاجتهاد فهذا المصطلح مر باستعمالات عديدة، ويختلف الاستعمال من مرحلة تاريخية إلى أخرى.

<u>المرحلة الأولى:</u>
التفكير الشخصي (الرأي)، أي إن كلمة الاجتهاد كانت تستعمل بمعنى التفكير الشخصي وكان هذا التفكير يعتبر دليلاً من أدلة الفقيه ومصدراً من مصادر استنباط الحكم الشرعي، وكان يدل على هذا المعنى منذ عصر الأئمة (عليهم السلام) إلى القرن السابع فالروايات المأثورة عن أهل البيت (عليهم السلام) كانت تذم الاجتهاد بهذا المعنى الذي يتخذ التفكير الشخصي مصدراً من مصادر الحكم، فمثلا صنف عبد الله بن عبد الرحمن الزبيري كتاباً أسماه ((الاستفادة في الطعون على الأوائل والرد على أصحاب الاجتهاد والقياس))، وكذلك صنف هلال بن إبراهيم ابن أبي الفتح الدلفي كتاباً في الموضوع باسم كتاب ((الرد على من رد آثار الرسول واعتمد على نتائج العقول))

راجع: ١ـ وسائل الشيعة ٣٥:٢٧، الباب ٦ من أبواب صفات القاضي.
٢ ـ فهرست النجاشي: ٣١ و٢٢٠ و٤٤٠ الرقم ٦٨ و٥٧٥ و١١٨٦.
٣ ـ عدة الأصول ١: ٣٩ .
لاحظ أيها القارئ العاقل النبيه المنصف إن الكلام بخصوص الذي يعتمد على تفكيره الشخصي ويجعل تفكيره مصدراً من مصادر الحكم بينما نجد أن الفقيه (الأصولي) لا يعتمد على تفكيره الشخصي ويجعله مصدراً من مصادر الحكم بل يعتمد على القرآن الكريم والسنة المطهرة (آثار الرسول) فلاحظ الفرق الكبير.
وأصحاب هذا الاتجاه يحددون الموقف العملي على أساس التفكير الشخصي وذلك بعد تعذر الحصول على دليل من القرآن الكريم أو من السنة النبوية المطهرة (كما يدعون)، وسميت هذه الطائفة (بأهل الرأي) أو أهل القياس لبعض منهم، ويقابل هذه المدرسة أو الطائفة طائفة أخرى وهي (أهل الحديث) فمن ينتمي إلى الطائفة السنية يرجع إلى أحد هاتين المدرستين، هذا من الجانب النظري أما من الجانب العملي والتطبيقي فهناك تداخل بين المدرستين في أمور ومواضع كثيرة.
وقد تصدى أئمة أهل البيت (عليهم السلام) إلى هذه النظرية وإلى أصحاب هذا الاتجاه وأبطلوا ما يدعون وأثبتوا خلاف ما يقولون ويتمسكون ويعملون به وما صدر عن أهل البيت (عليهم السلام) وأتباعهم الصالحين

(رضي الله عنهم) في ذم تلك المدرسة وذلك الاتجاه الفكري وكان يشار إلى ذم ذلك التفكير الشخصي بأن يذم العنوان الذي يشير إليه، فكان يشار بالذم إلى الاجتهاد الذي هو بمعنى (التفكير الشخصي الخاص) باعتباره مصدراً من مصادر استنباط الحكم الشرعي ومعرفة الموقف العملي عندهم.

وقد أشار سماحة السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قُدّس سرّه) إلى بعض الآثار التي تشير إلى هذا المعنى الذي ذُكر والتي صدرت من العديد من الأشخاص والعديد من الكلمات الصادرة عنهم وإثبات ما أراده المعصومون (عليهم السلام) من الذم في معنى الاجتهاد، وللمزيد من الاطلاع والتأكد راجع كتاب دروس في علم الأصول / الحلقة الأولى، تحت عنوان جواز عملية الاستنباط للسيد (قُدّس سرّه).

المرحلة الثانية:

استنباط الأحكام الشرعية ومعرفة الموقف العملي.

في هذه المرحلة يتغير المعنى المستعمل فيه كلمة الاجتهاد، فالاجتهاد في هذه المرحلة لا يشير إلى التفكير الشخصي الخاص ولا يشير إلى ذلك المصدر الذي يقف بالعرض مع القرآن الكريم والسنة الشريفة فيعتبر مصدراً من مصادر استنباط الحكم وتحديد الموقف العملي، بل بمعنى ((عملية بذل الجهد في عملية الاستنباط وفي معرفة الموقف العملي، وأدلته تكون القرآن الكريم والسنة

النبوية الشريفة)) وليس للتفكير الشخصي الخاص أي دور في معرفة الحكم الشرعي.
ويكون بذل الجهد في البحث والتنقيب في القرآن، وفي السنة النبوية الشريفة للمعصومين (عليهم السلام).

استعمال كلمة الاجتهاد

كلمة الاجتهاد انتقلت من المعنى السابق وهو كونه مصدراً من مصادر التشريع، يعني من استعمالها كمصدر إلى استعمالها بمعنى بذل الجهد في عملية الاستنباط وبهذه المرحلة مرت عمليات الاستنباط بثلاث مراحل، أو لنقل إن لعمليات الاستنباط ثلاثة مستويات:

المستوى الأول:
يشمل عمليات الاستنباط غير المستندة إلى ظواهر النصوص، كما في النص الوارد الذي يعكس هذا التطور، والذي يعتبر النص الأقدم تأريخاً الذي ينص على هذا المعنى، والوارد في كتاب المعارج للمحقق الحلي المتوفى سنة (٦٧٦هـ) إذ كتب المحقق الحلي تحت عنوان حقيقة الاجتهاد يقول:
((وهو في عرف الفقهاء بذل الجهد في استخراج الأحكام الشرعية، وبهذا الاعتبار يكون استخراج الأحكام من أدلة الشرع اجتهاداً، لأنها تبتني على اعتبارات نظرية ليست

مستفادة من ظواهر النصوص في الأكثر، سواء كان ذلك الدليل قياساً أو غيره فيكون القياس على هذا التقدير أحد أقسام الاجتهاد.
فإن قيل: يلزم على هذا أن يكون الإمامية من أهل الاجتهاد.
قلنا: الأمر كذلك، لكن فيه إيهام من حيث أن القياس من جملة الاجتهاد، فإذا أُستثني القياس كنا من أهل الاجتهاد في تحصيل الأحكام بالطرق النظرية التي ليس أحدها القياس)) معارج الأصول: ١٧٩و ١٨٠.

يعني إن معرفة الأحكام ومعرفة الوظيفة العملية من ظواهر النصوص لا تدخل في عنوان عمليات الاستنباط ولا تدخل تحت معنى كلمة الاجتهاد بادعائهم بأن هذا الاستنباط ليس فيه بذل جهد.

<u>المستوى الثاني:</u>
أصبح الاجتهاد لفظاً شاملاً لعمليات استنباط الأحكام مطلقاً أي المستندة إلى ظواهر النصوص وغير المستندة إلى ظواهر النصوص أي بعد أن تطور هذا المعنى بتطوّر علم الفقه والأصول وتنوعِ وتوسعِ وعُمقِ التطبيق وتطور وتعددِ مفردات الحياة وكَثْرَةِ تعقيداتها فدخلت ضمن معنى الاجتهاد عمليات الاستنباط بصورة مطلقة المستندة إلى ظواهر النصوص وغير المستندة إلى ظواهر النصوص.

المستوى الثالث:
هنا أصبح لفظ الاجتهاد مستعملاً وشاملاً لعمليات استنباط الأحكام مطلقاً المستندة إلى ظواهر النصوص وغير المستندة إلى ظواهر النصوص وأيضاً تشمل تعيين الموقف العملي (أي عمليات تحديد الوظيفة العملية)

أي اجتهاد منهي عنه؟

بعد هذا أصبح واضحاً أن الاجتهاد المنهي عنه من قبل المعصومين (عليهم السلام) ومن أصحاب المعصومين (رضوان الله عليهم) لا يقصد به بذل الجهد لمعرفة وتحديد الموقف العملي بالرجوع إلى القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، بل إن الاجتهاد المنهي عنه هو وضع التفكير والرأي الشخصي في مقابل القرآن والسنة، واعتبار هذا الرأي وهذا التفكير الشخصي أحد مصادر الحكم الشرعي ومعرفة الموقف العملي وأحد الأدلة الفقهية، وهذا هو الذي نهى عنه المعصومون (عليهم السلام).

التمسك بالرأي حتى مع وجود النص في القرآن!!!

ربما يرد إشكال في أذهان البعض من أنه لو لم نصل إلى الحكم في واقعة ما، أي لم نحصل على دليل من القرآن الكريم ولا من السنة النبوية الشريفة أليس من المعقول أن تطرح نظرية أهل الرأي بان يدخل التفكير الشخصي الخاص في تحديد الحكم وبهذا يكون لأهل الرأي الحق في هذا الطرح؟
هنا نسجل على هذا الطرح بعض النقاش وبعض التعليقات منها في الجانب النظري ومنها في الجانب التطبيقي.

<u>الجانب النظري:</u>
إن ما يطرح من وجود نقص في الشريعة وإن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة لا تغطي ما طرح فهذا غير صحيح ولا يتم في المقام.

<u>الجانب التطبيقي:</u>
عندما نرجع إلى الجانب التطبيقي عند أهل الرأي فإننا في حقيقة الأمر وبصورة عامة نجد أنهم قالوا بالرأي وتمسكوا به وبالتفسير الشخصي القاصر بالرغم من وجود النص في القرآن الكريم وفي السنة النبوية الشريفة ففي السيرة العملية التي ساروا فيها وعليها نجد مخالفتهم للقرآن والسنة.....

فالجانب النظري من عدم تغطية المصادر الشرعية من القرآن الكريم والسنة الشريفة لجميع الوقائع ليس بتام ولم يطبق بل غالباً نجد أن أهل الرأي قد خالفوا القرآن والسنة وهذا يدل على اتباع الهوى أو يدل على قصور وعدم اطلاع كافٍ وعدم فهم لما صدر من الشارع المقدس...

المعصومون (عليهم السلام) وإثبات الاجتهاد

إنّ الروايات الشريفة الواردة عن المعصومين (عليهم السلام) وسيرة المتشرعة تُثبت أن الاجتهاد (الأصولي) والتقليد ثابتان ومستمران والذي يخالفهما فقد خرج عن القواعد الإسلامية بل والفطرة والعقل وعند ذلك لا يصعب علينا معرفة وبيان ووضوح بطلان أي دعوى من أي شخص (في زمن الغيبة الكبرى) سواء كانت الدعوى نبوة أو إمامة أو سفارة ونيابة خاصة عن المعصوم (عليه السلام)...

واليك ما يثبت ذلك:

١ - يونس بن عبد الرحمن وهو مولى علي بن يقطين بن موسى مولى بني أسد، رأى الإمام الرضا (عليه السلام) وقد أشار إليه بالفتيا والعلم، وسأل عبد العزيز الهندي

وهو أحد وكلاء الإمام الرضا (عليه السلام) وخاصته، فقال إني لا أقدر على لقائك في كل وقت فعمن آخذ معالم ديني فقال (عليه السلام) خذها عن يونس بن عبد الرحمن. وليونس مؤلفات منها ((اختلاف الحديث والمسألة)) وهو كتاب في علم الأصول.

٢ ـ هشام بن عبد الملك، وله مؤلفات منها ((كتاب الألفاظ)) وهو من مباحث علم الأصول.
فنجد أن الأئمة (عليهم السلام) قد أقروا وأمضوا الاجتهاد (الأصولي، استنباط الأحكام الشرعية من القرآن والسنة) بل نجدهم (عليهم السلام) أمروا بالرجوع إلى الفقهاء والعلماء حتى يؤسس ويثبت عملية الاستنباط كما نرى عندما سأل وكيل الإمام الرضا وهو عبد العزيز عمن يأخذ معالم دينه؟ فأرجعه الإمام (عليه السلام) إلى يونس بن عبد الرحمن
ولربما ترد لبعض من يسمع أو ينتمي إلى الإخباريين بخصوص الاجتهاد وبخصوص ذم الأئمة (عليهم السلام) للاجتهاد ولهذا لا يقولون بالاجتهاد ولا يقرون بمبدأ الاجتهاد والتقليد، ويرد عليها أن السيرة العملية عند الإخباريين هو العمل طبق مبدأ الاجتهاد والتقليد حيث يرجع المكلف العامي من الإخباريين إلى العالم منهم.
فبعد إن عرفنا معنى الاجتهاد وإنه مبدأ أمر به العقل والشرع فبعد كل هذا هل يمكن أن نتصور إنساناً يحترم

إنسانيته ويحترم عقله يرفض هذا المبدأ وتلك الحقيقة الواضحة الجلية؟

الجواب واضح وجلي بأنه لا يمكن تصور ذلك، فالذي يرفض وينكر تلك الحقيقة الجلية الواضحة فهو إنسان غير عاقل وخارج عن الإنسانية تصور أيها العاقل السوي إن مثل هذا الإنسان الجاهل الذي يجهل أو يتجاهل هذه الحقائق الواضحة البينة اليقينية يدعي السفارة أو الإمامة أو النبوة أو الرسالة.... نعم بعد كل هذا لا يخفى علينا بطلان من يدعي هكذا دعاوى وهو يجهل أو ينكر مثل هذه الحقائق الواضحة ومن هذه الحقائق مبدأي الاجتهاد والتقليد...

الفصل الثاني

الرد على مدعي السفارة

ذكر ناظم العقيلي في كتابه الإفحام أمورا أراد بها الرد على من يتبنّى مبدأي الاجتهاد والتقليد حيث قال في صفحة ٤٧ (..ثم إن بعضهم توهّم في إن بعض الروايات تنص على جواز الاجتهاد بالمعنى الأصولي مثل الرواية المنسوبة إلى الإمام المهدي (عليه السلام).....).
وذكر في صفحة ٦٢ ((وبغض النظر عن أي شيء آخر فإنا الآن لسنا بصدد الدفاع عن الإخبارية أو الأصولية ولا يهمنا ذلك في الوقت الحاضر ولكن التجأنا إلى ذلك لبيان خطأ زعم السيد الحسني من إن (مبدأ الاجتهاد من المبادئ الفطرية وعليه الإجماع وانه مستمد من القران والسنة المطهرة) والواقع يشهد بخلاف كلام السيد الحسني)).

هذا الكلام يعتبر كلاماً خطيراً بل ومتناقضاً، يعتبر خطيراً لأنه يرفض مبدءاً أقرّه بل أمر به الشارع المقدس فإن مبدأي الاجتهاد والتقليد مستمران ولما كانت مصادر الشريعة محفوظة إلى يومنا هذا في الكتاب الكريم كاملاً بدون نقصان وفي عدد كبير من أحاديث السنة الشريفة فمن الطبيعي أن يستمر الاجتهاد كتخصص علمي في فهم تلك المصادر واستخراج الأحكام الشرعية منها.

ومن الطبيعي أيضاً أن تنمو خبرات المجتهدين وتتراكم لفتاتهم وانتباهاتهم على مر الزمن ويكون للمجتهد المتأخر دائماً رصيداً أكبر وعمقاً أوسع بالاستنباط وهذا من الأسباب التي تدعو إلى عدم جواز جمود المقلدين على رأي فقيه من فقهاء عصر الغيبة طيلة قرن أو قرون لأن ذلك الجمود كالجمود على رأي طبيب كذلك مع نمو الطب بعده وتراكم الخبرات خلال تلك المدة، وهنا كانت رابطة المقلد بالمرجع الديني رابطة حية متجددة باستمرار ويزيدها قدسية ما يتمثل في المرجع من نيابة عامة عن الإمام (عليه السلام).

وكذلك ركزت الشريعة على العلماء حيث أوجبت الاجتهاد وجوباً كفائياً وحثت على طلب العلم ودراسة علوم الشريعة، قال تعالى: {وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ}التوبة/١٢٢

وحثت على التمسك بالعلماء والسؤال منهم، قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ }الأنبياء/٧.

هذا من جانب كون كلامه خطيراً، وفيما يخص كون كلامه متناقضاً أقول:

عندما حصلت المناظرة في محافظة ميسان / قضاء المجر الكبير في ١٤/رجب/١٤٢٦ هـ بين من يتبنى فكر رفض مبدأ الاجتهاد الأصولي والذي يمثلهم ناظم العقيلي وبين مقلدي سماحة السيد الحسني (دام ظله) طرح عليه سؤال وهو هل إن (أحمد الحسن) ينقل أحكاماً عقائدية وفقهية عن الإمام (عليه السلام) فأجابهم نعم (قرص CD).

أقول إذن:

١ـ لماذا أرجع المكلفين في فترة من الفترات إلى السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قُدّس سرّه) والسيد محمد محمد صادق الصدر (قُدّس سرّه)؟

٢ـ إذا كان يرفض مبدأ الاجتهاد (الأصولي) فكيف يرجع إلى السيد محمد باقر الصدر (قُدّس سرّه)، ونحن نعلم إنه صاحب أكبر مدرسة أصولية الذي تقول عنها أنها أفكار أتت من كفرة اليونان لكن ماذا نقول؟ إنا لله وإنا إليه راجعون.

الإمام المهدي (عجّل الله فرجه) ومدعي المشاهدة

قال الإمام المهدي (عجّل الله فرجه) في توقيعه الشريف ((**بسم الله الرحمن الرحيم، يا علي بن محمد السمري، أعظم الله أجر إخوانك فيك فإنك ميت ما بينك وبين ستة أيام، فأجمع أمرك ولا توص إلى أحد**

فيقوم مقامك بعد وفاتك فقد وقعت الغيبة التامة فلا ظهور إلا بعد إذن الله تعالى ذكره وذلك بعد طول الأمد وقسوة القلوب وامتلاء الأرض جورا وسيأتي إلى شيعتي من يدعي المشاهدة ألا فمن ادعى المشاهدة قبل خروج السفياني والصيحة فهو كذاب مفتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)) الاحتجاج للطبرسي ج٢ ص٣١١ موسوعة الإمام المهدي ج١؛

يمكن تقسيم معنى المشاهدة إلى مستويين:

<u>المستوى الأول:</u> المشاهدة بمعنى الذي يرى الإمام (عجّل الله فرجه)، فإذا كانت المشاهدة بهذا المعنى يمكن تصور حالتين لهذا المعنى:

الحالة الأولى:
أن يرى المشاهد الإمام (عجّل الله فرجه) ولا يخبر أحداً برؤيته ومثل هذا المشاهد لا يكذبه التوقيع الشريف لأن مشاهدته لم تقترن بدعوى أي إنه لم يدع المشاهدة.

الحالة الثانية:
أن يرى المشاهد الإمام (عليه السلام وعجّل الله فرجه) ويخبر الآخرين برؤيته وينقل أخباراً وأموراً عنه (عجّل الله فرجه).

ففي هذه الحالة إذا كانت الأخبار التي ينقلها المشاهد تستند إلى دليل وبرهان شرعي ومتوافقة مع الشريعة المقدسة مثلاً أن تصل أخبار المشاهدة إلى حد التواتر واليقين فالتوقيع الشريف لا يكذبه لأن الإمام المهدي (عليه السلام) لا يخالف سيرة آبائه المعصومين (عليهم السلام) بأن يرفض أموراً ثابتة بالعقل والشرع.
أما اذا كان المشاهد ينقل أخباراً عن الإمام (عجّل الله فرجه) لا تستند إلى دليل وبرهان عقلي ولا شرعي فهذا المشاهد مفتر كاذب ودعوته باطلة.
وممن ينطبق عليه هذا الكلام المدعو ((أحمد الحسن)) الذي يدعي إنه يشاهد الامام المهدي (عجّل الله فرجه) وينقل عنه أموراً وأشياء واضحة البطلان أهمها رفض مبدأي الاجتهاد والتقليد وهما ثابتان بالعقل والشرع فليسأل كل عاقل نفسه هل إن الامام المهدي (عجّل الله فرجه) يرفض مبدأ أقره العقل وأمضاه الشارع المقدس بل أمر به المعصومون (عليهم السلام)، إذن من يدعي مثل هذه الدعوى - رفض الاجتهاد والتقليد - فهو مفتر كاذب، لأن الثابت بالدليل العلمي والشرعي إن مبدأ الاجتهاد والتقليد هو من المبادئ الفطرية العقلية الإنسانية، وقد أمر به الشارع المقدس وإليك ما يشير إلى ذلك:

حيث ورد ما يدل على التقليد والاتباع في القرآن الكريم:

التي تدل على الاتباع العلمي الشرعي، حيث أشارت الآيات إلى اتباع الدليل العلمي العقلي واتباع من يمسك ويستمسك بهذا الدليل قولاً وفعلاً ومن تلك الآيات:

١. **قوله تعالى {وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ* فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ} الشعراء/٢١٥.٢١٦**

٢. **قوله تعالى: {رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الأبْرَارِ} آل عمران/١٩٣**

٣. **قوله تعالى: {قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّيَ إِلاَّ أَن يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ } يونس/٣٥**

٤. **قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن**

يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللّهُ وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ } البقرة/١٤٣

٥. قوله تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ واتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً }النساء /١٢٥

فالمكلف الذي لم يصل إلى رتبة الاجتهاد يجب عليه التقليد، وفي المقام نطرح عدد من الأدلة والمؤيدات بصورة موجزة ومبسطة، بعضها بصياغات متعددة تصلح كدليل بمفردها أو بانضمامها، دون التعرض للمناقشة.

قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ }الأنبياء/٧

قوله تعالى: {وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنهم طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ }التوبة/١٢٢.

الوجوب المقدمي العقلي:

فالعقل يحكم بلزوم حق الطاعة فيلزم المكلف بالخروج عن عهدة التكاليف الواقعية الشرعية المعلومة بالإجمال، وعليه فالعقل يحكم بوجوب التقليد بالوجوب المقدمي، وذلك لأنه الطريق الموصل للعامي إلى امتثال الأحكام الشرعية، وإذا توقف الواجب على التقليد صار واجباً مقدمياً.

الوجوب المقدمي الشرعي:

نفس التقريب السابق مع إضافة مقدمة أخرى وهي الملازمة بين حكم العقل وحكم الشرع أي إن ما حكم به العقل حكم به الشرع فينتج وجوب التقليد بالوجوب المقدمي الشرعي.

العقل ووجوب دفع الضرر:

إن العقل يحكم بوجوب دفع الضرر المحتمل الناتج من إهمال الأحكام الشرعية المنجزة بالعلم الإجمالي، والمكلف العامي حسب الفرض ليس أمامه إلا التقليد للوصول إلى ما يؤمنه من العقاب.

الفطرة ووجوب دفع الضرر:

الفطرة الإنسانية تحكم بوجوب دفع الضرر المحتمل، فالغريزة الإنسانية من حب النفس تدفع الإنسان إلى تجنب

كل ما يحيط بالنفس من أخطار ومهلكات، وحيث لا يوجد أمام المكلف العامي حسب الفرض إلا التقليد لدفع الضرر وإنقاذ نفسه.

الإجماع:
حيث يقال بانعقاد إجماع الفقهاء على الحكم بوجوب التقليد على المكلف للوصول إلى الأحكام الفرعية، أما مخالفة الإخباريين فلا يعتد بها لأن مبناهم لا يختلف في الجوهر عما يطرحه الأصوليون بل إن الاختلاف بالاصطلاح فقط، فالسيرة العملية عند الإخباريين هو العمل طبق مبدأي الاجتهاد والتقليد حيث يرجع المكلف العامي من الإخباريين إلى العالم منهم.

سيرة المتشرعة: من الواضح إن سيرة المتشرعة من المؤمنين والمسلمين منذ عصر الأئمة (عليهم السلام) إلى يومنا هذا على اتباع مبدأي الاجتهاد والتقليد، وسيأتي ذكر الكثير من الأخبار الدالة أو المؤيدة لثبوت هذه السيرة المتشرعية.

روايات وجوب التقليد:
الأخبار التي تشير إلى وجوب التقليد على المكلف، منها ما ورد عن الإمام العسكري (عليه السلام): {فأما من كان من الفقهاء صائناً لنفسه حافظاً لدينه مخالفاً لهواه مطيعاً لأمر مولاه فللعوام أن يقلّدوه}.

روايات إرجاع الشيعة إلى رواة الأحاديث :

الأخبار التي تشير إلى إرجاع الشيعة لرواة الأحاديث منها:

أ- ما ورد عن الإمام صاحب الزمان (عليه السلام): {**وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا**}.

ب- ما ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام): { **إذا أردت حديثنا فعليك بهذا الجالس، وأومأ إلى رجل، فسألت أصحابنا، فقالوا، زرارة بن أعين**}.

روايات وجوب مراجعة العلماء

الأخبار المشيرة إلى الرجوع والإطاعة لأشخاص معينين:

أ- رواية أحمد بن إسحاق عن الإمام الهادي (عليه السلام) قال: { **سألته وقلت من أعامل وعمن أخذ معالم ديني وقول من أقبل؟** }

فقال (عليه السلام): { **العمري ثقتي فما أدى إليك فعني يؤدي، وما قال لك فعني يقول، فاستمع له وأطع فإنه الثقة المأمون**}.

قال (الراوي): فسألت أبا محمد الحسن بن علي (عليه السلام) عن مثل ذلك، فقال (عليه السلام): {**العمري وابنه ثقتان فما أديا إليك فعني يؤديان وما قالا لك فعني يقولان فاسمع لهما وأطعهما فأنهما الثقتان المأمونان**}.

ب- ما ورد عن عبد العزيز المهتدي والحسن بن علي بن يقطين جميعاً، عن الإمام الرضا (عليه السلام) قال: { **قلت، لا أصل إليك أسألك عن كل ما أحتاج إليه من معالم ديني، أفيونس بن عبد الرحمن ثقة آخذ عنه ما أحتاج إليه من معالم ديني؟ فقال (عليه السلام): (نعم)**}.

المعصومون يحثون على الإفتاء

الأخبار التي تشير إلى رغبة المعصومين (عليهم السلام) وحثهم العلماء للتصدي لإفتاء الناس:

أ- ما ورد أن الإمام الصادق (عليه السلام) يقول لأبان بن تغلب: {**اجلس في المسجد أو مسجد المدينة وأفتِ الناس فإني أحب أن يرى في شيعتي مثلك**}.

ب- ما ورد عن معاذ بن مسلم النحوي عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه قال: **بلغني أنك تقعد في الجامع**

فتفتي الناس، قلت: نعم، وأردت أن أسألك عن ذلك قبل أن أخرج، إني أقعد في المسجد فيجيئني الرجل فيسألني عن الشيء، فإذا عرفته بالخلاف لكم أخبرته بما يفعلون ويجيئني الرجل أعرفه بمودتكم وحبكم فأخبره بما جاء عنكم ويجيئني الرجل لا أعرفه ولا أدري مَن، فأقول، جاء عن فلان كذا، وجاء عن فلان كذا، فأدخل قولكم فيما بين ذلك فقال (عليه السلام): {اصنع فأني كذا أصنع}.

السيرة العقلائية وطبيعة المجتمعات البشرية

إن السيرة العقلائية بل سيرة المجتمعات البشرية حتى البدائية جرت على رجوع الجاهل إلى العالم وذي الاختصاص، فالمريض يرجع إلى الطبيب للعلاج، والذي يريد بناء دار يرجع إلى المهندس وهكذا، ومنشأ هذه السيرة هو أن الإنسان بطبيعته جاهل بما يحيطه من أمور وقضايا دينية أو اجتماعية أو علمية أو غيرها ويحتاج إلى الكسب حتى يستقل بالمعرفة التفصيلية الكاملة بكل الأشياء، لكن البديهي أن الفترة الزمنية مهما امتدت بالإنسان فهي لا تكفي لتلقي تلك المعلومات (إلاّ على نحو الإعجاز وهذه حالة نادرة لا تتهيأ لكل فرد)، وعليه لابد له من الرجوع إلى العالم ليدله على الطريق الذي يسلكه،

فالمجتمع مهما كانت قيمته الحضارية وثقافته لا يستطيع أن ينهض أفراده بالاستقلال بالمعرفة التفصيلية بكل ما يتصل بحياتهم بل لابد أن يكون في كل مجتمع علماء وجهال ليرجع جهالهم إلى علمائهم كل حسب اختصاصه.

والشارع المقدس لم يشذ عن هذه السيرة والقاعدة والطبيعة الاجتماعية العامة بل أمضاها وأقرها، ولذلك لم يكلف كل إنسان بالاجتهاد والمعرفة التفصيلية لكل ما يمت إلى شؤونهم الدينية بل جعله على بعض الناس فكان وجوب الاجتهاد على نحو الوجوب الكفائي.

فمبدأ الاجتهاد والتقليد هو التطبيق المناسب للطبيعة البشرية التي تقتضي توزيع الأعمال على هذه المجموعة من البشر ليكون في كل مكان من يقوم بدوره فيما تخصص من الحرف والصناعات، وبهذا يحصل التكافل والتكامل في النظام الاجتماعي البشري فضلاً عن تكامل الفرد وحفظه لأن هذا التقليد هو الصحيح عقلاً وشرعاً حيث أن تقليد وتحميل المجتهد مسؤولية الرأي والحكم الذي أصدره وأتبعه العامي، هو باعتبار أن المجتهد من ذوي الاختصاص والمعرفة.

فالذي ينكر هذا المبدأ فهو خارج عن العقل والعقلاء بل خارج عن الإنسانية، والذي يرفض ويبطل مبدأ الاجتهاد والتقليد فهو بهذا قد نقل أمراً أو حكم بحكم خرج به عن القواعد الإسلامية والعقلية العقلائية الفطرية.

المستوى الثاني: المشاهدة بمعنى الرؤية مع الوكالة والسفارة.

إذا كان معنى المشاهدة هو الوكالة والسفارة فالذي يدعي المشاهدة بهذا المعنى مفتر كاذب، حيث جاء في التوقيع الشريف ((فلا توص لأحد فيقوم مقامك بعد وفاتك)). ومقتضى الفهم للكلام الصادر عنه (عليه السلام) النهي عن الوصية إلى شخص آخر ليقوم بعنوان السفارة والنيابة، فإن قيل إن هذا النهي خاص لعلي بن محمد السمري أما الإمام (عليه السلام) فله الحق في الوصية.
نقول إن هذا الأمر واضح البطلان أيضاً لا تحديداً لحدود إمكانية الولاية التشريعية للإمام (عليه السلام) بل إنها (أي الوصية من قبل الإمام لشخص آخر) مرفوضة رفضاً قاطعاً لعدم وقوعها في زمن الغيبة الكبرى وهذا دال على أن الأمر بعدم الوصية ليس بخصوص علي بن محمد السمري بل هو دال وكاشف عن انقطاع مهمة السفارة والنيابة الخاصة والانتقال إلى مرحلة النيابة العامة الواردة في الرواية ((وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا))
فالسفارة انقطعت بعد وفاة الشيخ السمري (قُدّس سرّه) وقد أجمع العلماء على تكذيب مدعي السفارة، ولم نسمع أن الإمام (عليه السلام) أوصى لأحد بالسفارة بعد الشيخ السمري، وأتى الآن -ابن الحسن- وادعى السفارة

والوكالة الخاصة، إذن ليسأل كل عاقل نفسه هل ترك الامام (عليه السلام) الناس بلا سفير إلى أن أتى (أحمد بن الحسن)؟ وللجواب نقول: بما أنه لا يوجد أي دليل يدل على وجود السفير بل نجد أن الدليل الشرعي يدل على وجوب اتباع المرجع الأعلم الجامع للشرائط في زمن الغيبة الكبرى، إذن فدعوى السفارة في زمن الغيبة الكبرى باطلة ولا دليل عليها.

الفقيه ووصايا المعصومين (عليهم السلام)

إن وصايا المعصومين (عليهم السلام) وتوجيهاتهم مُنصبّة على الفقيه الجامع للشرائط وهذا ثابت شرعاً وعقلاً، فالكلام خاص بالفقه وبالتأكيد بالأصول أيضاً لأن الأصول ترعرع في أحضان الفقه بل هو العناصر المشتركة في عملية الاستنباط التي هي عمل الفقيه وهو - أي الأصول- كالروح بالنسبة للفقه الذي يمثل الجسد فإذا كان (من يدعي أنه وصي ورسول الإمام) دليله وأثره العلمي الذي حاجج به العلماء والفقهاء بخصوص الفقه والأصول فله الحق في دعواه وتثبت مصداقية ما يدعي لو ثبت عند المكلف أرجحية دليله وأثره العلمي.
ولا يخفى أن من يدعي أنه صاحب معجزات فإنه قادر على الإتيان بمعجزة يثبت فيها أنه أعلم بالفقه والأصول.

وقد جاء في بحر الأنوار:١٦٤/٦٨،ح١٥، والغيبة للنعماني صفحة ١١٤ ((قال أبو عبد الله (عليه السلام) ينبغي لمن ادعى هذا الأمر في السر أن يأتي عليه ببرهان في العلاني،
قلت (الراوي): وما هذا البرهان الذي يأتي في العلانية؟
قال: يحل حلال الله، ويحرم حرام الله، ويكون له ظاهر يصدق باطنه)).
وتحليل الحلال وتحريم الحرام هذا من عمل الفقيه الذي يثبت أعلميته وأحقية اتباعه بالأثر العلمي الأصولي والفقهي حيث جاء في (المحاسن ٩٣/١/ب١٨، عقاب الأعمال ح٤٩) عن الإمام الصادق (عليه السلام):))من أم قوماً وفيهم أعلم منه أو أفقه منه لم يزل أمرهم في سفال إلى يوم القيامة))
إذن الذي ثبت بالدليل والحجة البالغة أن قضية السفارة والنيابة الخاصة في زمن الغيبة الكبرى غير صحيحة وباطلة وصاحب هذه الدعوى كاذب ومفتري سواء كان معنى المشاهدة هو السفارة والنيابة الخاصة أو كان معناها رؤية الإمام ونقل الأخبار الباطلة عنه (عليه السلام) بل إن قضية النيابة العامة هي الثابتة بالدليل العقلي والشرعي في زمن الغيبة الكبرى حتى إننا نرى أن ضابطة معرفة الإمام المهدي (عليه السلام) هي إثبات أعلميته في علم الحلال والحرام (الفقه والأصول اللذان هما أساس استنباط الأحكام الشرعية)، فالإمام المهدي (عليه السلام) يأتي لكل قوم بالحجة البالغة ويلزمهم بما ألزموا به أنفسهم ونحن الشيعة الإمامية بالخصوص نؤمن بأن أعلى سلطة وقيادة روحية في زمن الغيبة الكبرى هي المرجعية التي تثبت للأعلم باستنباط الأحكام الشرعية فحتى يثبت الإمام نفسه بأنه أعلى قيادة روحية (بل

وبكافة المستويات) يجب أن يثبت أنه الأعلم من المرجع الجامع للشرائط الأعلم.

حيث ورد عن المعصومين (عليهم السلام) ما يشير إلى ذلك:

جاء في الغيبة للنعماني صفحة١٢٧ عن الامام الحسين (عليه السلام) قال: ((**تعرفون المهدي بالسكينة والوقار، وبمعرفة الحلال والحرام...**))

وجاء في بحار الأنوار ج٢٥ صفحة١٦٥ عن صادق أهل البيت (عليه السلام) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) والإمام لمستحق للإمامة له علامات... والثاني أن يكون أعلم الناس بحلال الله وحرامه وضروب أحكامه وأمره ونهيه وجميع ما يحتاج إليه الناس..).

وعلى هذا يطرح الإمام (عليه السلام) دليله إلى الساحة متحدياً القوم كما ورد في تفسير القمي ج٢ صفحة٥ عن أبي جعفر (عليه السلام): ((**ولكأني أنظر إلى القائم وقد أسند ظهره إلى الحجر ثم ينشد الله حقه ثم يقول يا أيها الناس من يحاجني في الله فانا أولى الناس بالله، أيها الناس من يحاجني في آدم فأنا أولى الناس بآدم.....**))

الفصل الثالث

تناقض وجهل

وفي هذا الفصل نذكر بعض التحريف والتزوير في روايات أهل البيت (عليهم السلام) الذي وقع فيه مدعي العصمة الكاذب وكذلك نذكر التناقض والكذب الفاضح له ولأتباعه الجهلة.... وفي هذا حجة دامغة لمن ألقى السمع وهو شهيد....

نزول العذاب.... وجهل المدعي!!

لقد ذكر المدعو أحمد الحسن في كتابه إضاءات من دعوات المرسلين ج ٢ ص ٤ هذه الآيات القرآنية:

{وَلَقَدْ أَرْسَلنَا إِلى أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاء وَالضَّرَّاء لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ}الأنعام/٤٢

{وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلاَّ أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاء وَالضَّرَّاء لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ}الأعراف/ ٩٤

{ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّى عَفَواْ وَّقَالُواْ قَدْ مَسَّ آبَاءنَا الضَّرَّاء وَالسَّرَّاء فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً وَهُمْ لاَ يَشْعُرُونَ } الأعراف/ ٩٥

ثم عقب قائلاً ((سنة الله سبحانه في أهل القرى حال إرسال رسول لهم أن يأخذهم بالبأساء والضراء...))

اقول: الآن اسأل نفسك أيها العاقل النبيه هل عندك شك بأن الله سبحانه يعذب أهل القرى بعد أن يكذبوا الرسول لا حال إرساله كما يقول (أحمد الحسن)؟
والجواب واضح وبديهي بأن الله تعالى يعذب عندما تكذب الناس الرسول لا حال الإرسال لكن العجب وكل العجب عندما نرى أن من يدعي أنه أعلم الناس بالمحكم والمتشابه ينافي هذه الحقيقة القرآنية الواضحة ويدعي أنه وصي ورسول الإمام المهدي (عليه السلام)!!! فأنت لا تفقه المحكم فكيف بالمتشابه؟؟!!
وإليك آيات من القرآن الكريم تثبت خلاف كلام المدعي، أي إن العذاب يكون بعد التكذيب بآيات الله تعالى....

١- قال تعالى:{إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ }آل عمران/٢١

٢- قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَباً وَلَوِ افْتَدَى بِهِ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ }آل عمران/٩١

٣- قال تعالى: {فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُواْ وَاسْتَكْبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلاَ يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللّهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً }النساء/١٧٣

الذات المقدسة.... وجهل المدعي!!!!

ذكر المدعو (أحمد الحسن) في كتابه إضاءات من دعوات المرسلين ج٣ ص٧ ((فالوجه ما يواجه به، ووجه الحقيقة والكنه سبحانه وتعالى (هو) الذي واجه به محمد (ص) هو الذات المقدسة (الله) سبحانه وتعالى...)).

أقول: أنظر أيها الإنسان الموحد العاقل النبيه ماذا يقول هذا المدعي يقول إن الرسول محمداً (صلّى الله عليه وآله

وسلّم) رأى الوجه الحقيقي للذات المقدس لله تعالى والله يقول في محكم كتابه الكريم:
{لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ}
الأنعام/١٠٣.
أيها الإنسان المنصف ماذا تقول بالذي يدعي أنه أعلم الناس بالمحكم والمتشابه وهو معصوم لا يخطأ ويتكلم بهذا الكلام الذي يجسم الذات القدسية ويقول إن الرسول محمد (صلّى الله عليه وآله وسلّم) واجه وجه الحقيقة لله تعالى...!!!
أستغفر الله ربي وأتوب إليه تعالى الله من كل متكبر لا يؤمن بالله العظيم وإنا لله وإنا إليه راجعون ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

إضاءات أم تناقضات

ذكر المدعو (أحمد الحسن) في كتابه إضاءات من دعوات المرسلين ج١ ص٨ ((..لان المعجزة تأييد لدعوات الأنبياء وليست إثبات لصحة الدعوة...))

لكن هذا المدعو يحتج ويريد إثبات صحة دعوته بالمعجزة وجعل المعجزة من ضمن أدلته..
فانظر أيها العاقل النبيه المنصف إلى هذا التناقض في كلامه فمرة يقول المعجزة هي الدليل ومرة يقول إن المعجزة ليست لإثبات صحة الدعوة
فهل يوجد رسول أو نبي أو إمام معصوم كلامه متناقض حاشاهم، قلت هذا لأنه يدعي السير على نهج المعصومين (عليهم السلام) ويدعي العصمة كذباً وزوراً...

هل إن المهدي والقائم شخصيتان؟؟!!

لقد وردت العديد من الروايات عن المعصومين (عليهم السلام) تثبت أن الإمام المهدي (عجّل الله فرجه) هو القائم المنتظر وإليك ما يشير إلى ذلك:

١- عن الحسين (عليه السلام): **(منا اثنا عشر مهديا، أولهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وآخرهم التاسع من ولدي، وهو القائم بالحق، يحيي الله به الأرض بعد موتها، ويظهر به دين الحق على الدين كله، ولو كره المشركون. له غيبة يرتد فيها أقوام ويثبت فيها**

على الدين آخرون، فيؤذون ويقال لهم: (متى هذا الوعد إن كنتم صادقين) أما إن الصابر في غيبته على الأذى والتكذيب بمنزلة المجاهد بالسيف بين يدي رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم) [1]

انظر أيها القارئ المنصف النبيه إن الرواية تقول اثنا عشر مهدياً وأولهم الإمام علي (عليه السلام) وآخرهم التاسع من ولد الحسين (عليه السلام) إذن فالرواية بخصوص الأئمة الاثني عشر (عليهم السلام).

٢ ـ إن الإسلام قد يظهره الله على جميع الأديان عند قيام القائم (عليه السلام) [2].

والثابت بالقطع أن انتشار الإسلام على يد الإمام المهدي (عليه السلام) إذن فالمهدي هو القائم

---

١) *: كمال الدين: جـ ١ صـ ٣١٧ بـ ٣٠ حـ ٣
*: عيون أخبار الرضا: جـ ١ صـ ٦٨ بـ ٦ حـ ٣٦ ـ كما في كمال الدين بتفاوت يسير، بسنده .
*: كفاية الأثر: صـ ٢٣١
*: مقتضب الأثر: ص ٢٣ ـ كما في كمال الدين بسنده، بتفاوت يسير.
*: أعلام الورى: صـ ٣٨٤ فـ ٢
٢) *: ينابيع المودة: صـ ٤٢٣ بـ ٧١ ـ عن المحجة، عن زين العابدين والباقر (عليهما السلام)
*: منتخب الأثر: صـ ٢٩٤ فـ ٢ بـ ٣٥ حـ ٥ ـ عن ينابيع المودة

٣ - علي بن الحسين سيد العابدين (عليه السلام): (من ثبت على موالاتنا في غيبة قائمنا أعطاه الله عز وجل أجر ألف شهيد من شهداء بدر وأحد) [٣]

والثابت حسب نصوص أهل البيت (صلّى الله عليه وآله وسلّم) أن الغيبة هي بخصوص الإمام المهدي (عليه السلام)..

٤ - ((يهزم المهدي السفياني وجيشه ويقتلهم أجمعين، ويذبح السفياني تحت شجرة أغصانها مدلاة في بحيرة طبرية مما يلي الشام)) [٤].

وفي هذه الرواية التي سوف أذكرها تبين أن الإمام المهدي هو نفسه القائم وإليك ما يشير إلى ذلك:

٥ - ((إذا بلغ السفياني أن القائم قد توجه إليه من ناحية الكوفة يتجرد بخيله حتى يلقى القائم، فيخرج فيقول: أخرجوا إلي ابن عمي! فيخرج عليه السفياني فيكلمه القائم فيجئ السفياني فيبايعه، ثم ينصرف إلى أصحابه فيقولون له: ما صنعت؟

---

٣) *: كمال الدين: ج ١ ص ٣٢٣ ب ٣١ ح ٧

٤) *: كتاب الفضل بن شاذان: - على ما في البحار .
*: منتخب الأنوار المضيئة: ص ١٩٢ ف ١٢

فيقول: أسلمت وبايعت، فيقولون له: قبح الله رأيك بين ما أنت خليفة متبوع فصرت تابعا! فيستقبله فيقاتله ثم يمسون تلك الليلة ثم يصبحون للقائم بالحرب فيقتتلون يومهم ذلك، ثم إن الله تعالى يمنح القائم وأصحابه أكتافهم فيقتلونهم حتى يفنوهم، حتى أن الرجل يختفي في الشجرة والحجرة فتقول الشجرة والحجرة: يا مؤمن هذا رجل كافر فاقتله فيقتله، قال: فتشبع السباع والطيور من لحومهم، فيقيم بها القائم ما شاء، قال: ثم يعقد بها القائم ثلاث رايات: لواء إلى القسطنطينية يفتح الله له، ولواء إلى الصين فيفتح له، ولواء إلى جبال الديلم فيفتح له)) (٥)

لاحظ عزيزي القارئ في الرواية رقم (٤) ورد أن الذي يهزم السفياني هو المهدي (عليه السلام)

---

٥)*: الغيبة (السيد علي بن عبد الحميد): - على ما في البحار .
*: البحار: ج ٥٢ صـ ٣٨٨ بـ ٢٧ حـ ٢٠٦ - عن كتاب الغيبة للسيد علي بن عبد الحميد، وقال (وبإسناده رفعه إلى جابر بن يزيد، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: -) .
*: إثبات الهداة: ج ٣ صـ ٥٨٥ بـ ٣٢ فـ ٥٩ حـ ٧٩٥ - أوله، عن البحار .
*: بشارة الإسلام: صـ ٢٣٨ - عن البحار

وفي الرواية رقم (٥) ورد أن الذي يهزم السفياني هو القائم (عليه السلام) ومن هذا نستنتج أن القائم هو الإمام المهدي المنتظر أرواحنا له الفداء.

لكن بعد كل هذا الوضوح والأدلة القاطعة على الوحدة في المصداق بخصوص عنوان القائم والمهدي (عجل الله فرجه).
نجد من يخالف هذه الأدلة الواضحة القطعية وهنا العجب وكل العجب لأن الذي ينكر هذا الشيء يدعي أنه وصي ورسول الإمام (عليه السلام) وأنه معصوم....!!!!
حيث ذكر في كتابه إضاءات من دعوات المرسلين ج٣ ص ١٩بعض الروايات التي أراد بها إثبات كون القائم وصاحب الآمر ليس الإمام المهدي بل ينطبق عليه (أي المدعو أحمد الحسن) عنوان القائم وصاحب الأمر، حيث أورد هذه الرواية عن الإمام الباقر (عليه السلام) وأراد تطبيقها على نفسه ((إن صاحب الأمر فيه سنة من يوسف ابن أمة سوداء....))
وقال: عن الصادق (عليه السلام) ((إن في القائم سنة من يوسف...))
وقال: {كل ما جرى على ليوسف يجري للمهدي الأول وصي الإمام المهدي (ع) واليماني الموعود}...!!!!
وهو يذكر عقيب استفتاءاته بأنه وصي ورسول الإمام المهدي (عليه السلام) وكمثال على ذلك ما صدر له من استفتاء في ٥/شوال /١٤٢٤ هـ ق
وأنت أحكم بنفسك أيها القارئ المنصف صحة ما يدعي بدون أي حجة وبرهان...!!!

العقل..... وجهل المدعي!!!

قال الله تعالى في محكم كتابه العزيز: {قُل لاَّ يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُواْ اللّهَ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }المائدة/١٠٠

وقال جل ذكره:{وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاْ أُولِيْ الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}البقرة/١٧٩

وقال تبارك وتعالى:{الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللّهُ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ }البقرة/١٩٧

ورد عن الإمام الباقر (عليه السلام): { **لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر ثم قال:**

وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا هو أحب إلي منك ولا أكملتك إلا فيمن أحب، أما إني إياك آمر وإياك أنهي إياك عاقب وإياك أثيب}.

إن المستوى الفكري والذهني للإنسان من المقومات المهمة والرئيسة لشخصية الإنسان فالعقل والتفكير هو المميز للإنسان عن الحيوان وهو الأساس لكل عمل إرادي يقوم به الإنسان إذا فقده وأصبح كالحيوان لا يحاسب على عمله ولا يؤاخذ على أفعاله ويشير إلى هذا ما ورد من حصر الأمر والثواب والعقاب بالعقل كما بينا أعلاه..

فما هو رأيك أيها القارئ النبيه المنصف بمن يدعي أنه وصي ورسول الإمام المهدي (عليه السلام) ويدعي أنه معصوم لا يخطأ حيث يخالف القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة بل ويخالف الإنسانية حيث قال في مقدمة كتاب الإفحام للعقيلي ((ولو كان دين يصاب بعقول بني آدم الناقصة لصح استدلال كارل ماركس ومن أسس لإنكار وجود الله سبحانه وتعالى ولكانوا معذورين..)).

أستغفر الله ربي وأتوب إليه من هذا الكلام الذي يخالف به الكتاب العزيز والسنة المطهرة بل ويتجاوز على الذات القدسية للمعصومين (عليهم السلام) حيث أنهم (عليهم السلام) من بني آدم حيث عمم وشمل نقصان العقل كل بني آدم في كلامه

فأي عصمة تتحدث عنها يا (أحمد الحسن) وأية سيرة تسير بها على نهج المعصومين (عليهم السلام)؟؟!!

تقديم حلول أم جهل وخداع؟؟!!

لقد أورد المدعو أحمد الحسن من ضمن أدلته (قدم السيد أحمد حلولا لكثير من الإشكالات العلمية التي تخبط فيها علماء الشيعة وغيرهم.....)

أقول أين كنت عندما جاء (عالم سبيط) وتحدى العلماء وجاء بنظريته وادعائه من إنكار ومحاولة إبطال الأساليب الكلامية اللغوية والتفهيمية العرفية السائدة والتي يسميها بعشوائية أو اعتباطية اللغة ووفق أسلوبه الانتقائي الاستحساني الشخصي ووقفت أنت عاجزاً أمام هذه الدعوة.

لكن السيد الصرخي الحسني (دام ظله) هو الذي تصدى لهذه الدعوى وأبطلها وأثبت بالدليل والأثر العلمي أنه في أحسن التقادير التي يمكن أن تحمل عليها دعوى سبيط فإنها تؤدي بالنتيجة إلى عدم الحكمة واللغو الذي لا يمكن أن يصدر عن إنسان عاقل فضلاً عن المولى العلم الحكيم المحيط (سبحانه وتعالى).

وأثبت ذلك في بحوث أصدرها سماحة السيد الصرخي الحسني (دام ظله) منها:

١ ـ الفصل في رحلة الكشف والمحاضرات القصدية

٢ ـ الفصل في نظرية الطور المهدوي

٣ ـ الفصل في التطبيق بين أصل الخلق والطور المهدوي

أقول للمدعو (أحمد الحسن) إذا كنت ممن يقدم الحلول للمشاكل فهل غابت عنك هذه الشبهة والمشكلة؟؟!!

نصائح أم أوهام

ذكر المدعو (أحمد الحسن) في بحثه (نصيحة إلى طلبة الحوزات...) والقضية الموجودة في رواية السمري وهي (فمن ادعى المشاهدة قبل خروج السفياني والصيحة فهو كذاب مفتر) قضية مهملة فهي بقوة الجزئية أي تكون هكذا (فبعض من ادعى المشاهدة قبل خروج السفياني والصيحة فهو كذاب مفتر) ولا توجد قرينة خارجية تفيد كليتها بل توجد قرينة خارجية دالة على جزئيتها وهي الرواية الدالة على إرسال الإمام المهدي (ع) من يمثله في فترة ما قبل القيام ومنها الرواية التي مرت...

والروايـة التـي مـرت وذكرهـا هـي: عـن الإمـام البـاقر (عليـه السلام) [يكون لصاحب هذا الأمر غيبة في بعض هذه الشعاب ـ وأومئ بيده إلى ناحية ذي طوى حتى إذا كان قبل خروجه أتى المولى الذي كان معه حتى يلقى بعض أصحابه فيقول كم انتم ها هنا؟ فيقولون نحو من أربعين رجلا فيقول كيف أنتم لو رأيتم صاحبكم؟ فيقولون والله لو ناوى بنا الجبال لناويناها معه ثم يأتيهم من القابلة ويقول أشيروا إلى رؤسائكم أو خياركم عشرة فيشيرون له إليهم فينطلق بهم حتى يلقوا صاحبهم ويعدهم الليلة التي تليها.))الغيبة للنعماني ص ١٨٧.

أقول الكلام في عدة تعليقات:

التعليق الأول:

إن كلامك استحساني لا دليل عليه...

التعليق الثاني:

أما القرينة التي تدل على جزئيتها وهي الرواية الدالة على إرسال الإمام المهدي (عليه السلام)، عن الإمام الباقر (عليه السلام) فقد أثبتنا أن المولى الذي يرسله الإمام المهدي هو قبيل ظهور الإمام بقليل، حيث أنه (مدعي العصمة الكاذب أحمد الحسن):

١ ـ حذف تكملة الرواية التي أوردها من كتاب الغيبة للنعماني

٢ ـ إن تكملة الرواية هو ((.. **ثم قال أبو جعفر والله لكأني أنظر إليه وقد أسند ظهره إلى الحجر فينشد الله حقه ثم يقول يا أيها الناس من يحاجني في الله فأنا أولى الناس بالله....**)) وفي هذه التكملة للرواية قرينة على أن زمن مجيء المولى هو قبيل ظهور الإمام المهدي (عليه السلام) لا في زمن الغيبة الكبرى أي في زمن خروجه والدليل على ذلك إسناد ظهر الإمام إلى الحجر....

٣ ـ حتى مع حذف التكملة للرواية فيوجد دليل على أن المقصود هو قبيل الظهور لا قبل بفترة طويلة كما يطبق ذلك على نفسه ولم نسمع أن الإمام ظهر عندما خرج (أحمد الحسن) والدليل هو الذي ذكره بنفسه حيث ذكر في الرواية ((**....حتى إذا كان قبل خروجه أتى المولى الذي كان معه....**)) و ((**....حتى يلقوا صاحبهم ويعدهم الليلة التي تليها...**)) انظر أيها القارئ المنصف النبيه إلى الفترة القصيرة على مجيء المولى حيث عندما يأتي إليهم في الليلة التي تليها يعدهم ويهيئهم وهذا دليل على بطلان هذه الدعوى التي يدعيها المدعو (أحمد الحسن).

التعليق الثلث: إن الاستدلال على انقطاع السفارة عند علمائنا الأعلام ليس ما تقول ((من ادعى المشاهدة...)) بل هو ((لا توصي إلى أحد من بعدك فيقوم مقامك....)) فهذا

جهل بما يستدل به علمائنا الأعلام (قدس الله أسرار الماضين وأدام الله الباقين).

إيمان ببعض وكفر ببعض

ذكر المدعو (أحمد الحسن) في كتابه (نصيحة إلى طلبة الحوزات العلمية...) ص ٧ ((وإذا لم تكتفي بهذا أقول من باب ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم إن القاعدة العقلية يقرها القوم في المنطق والأصول هي (إن القضية المهملة بقوة الجزئية)...))
فهنا لماذا ألزمنا بالمنطق لإثبات دعوته وعندما نطلب منه إعطاء الدليل الذي يلزمنا الحجة وهو (البحوث الاستدلالية في علم الأصول يثبت فيها أعلميته) حتى يلزمنا الحجة، لماذا يبتعد عن هذا الشيء؟ فهذا تناقض واضح وهروب من الحقيقة فلماذا تؤمن ببعض الكتاب وتكفر ببعض؟؟!!
لكن هذا يكشف عن زيف دعوته وكذبه فلو كان صادقاً في دعواه لأثبت الحجة وألزمها على كل شخص كما يفعل ذلك الشارع المقدس والإمام المهدي (عليه السلام) خصوصاً...
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وعجل اللهم فرج قائم آل محمد

المصادر:

١ـ موسوعة الامام المهدي (عليه السلام) تأريخ الغيبة الصغرى.
٢ـ الغيبة للنعماني.
٣ـ الفتاوى الواضحة/ السيد محمد باقر الصدر (قُدّس سرّه).
٤ـ المنهاج الواضح /كتاب الاجتهاد والتقليد/السيد الحسني (دام ظله).
٥ـ مسائل وردود ج١ /السيد الحسني (دام ظله).
٦ـ جريدة مهدي الأمم العدد٩.
٧ـ دروس في علم الأصول / الحلقة الأولى، للسيد محمد باقر الصدر (قُدّس سرّه).
٨ـ التبيين في الفكر المتين، شرح الحلقة الأولى، للسيد الحسني (دام ظله الشريف).
٩ ـ وسائل الشيعة /باب صفات القاضي ج ٢٧.
١٠ـ الإحتجاج للطبرسي ج٢.

المحتويات

مقدمة لجنة الدراسات والبحوث ٣
المقدمة: ٥
الاجتهاد بين الرد والإثبات..... ٨
الابتعاد عن العقل والشرع ٨
الحاجة إلى الاجتهاد والتقليد..... ١٠
عملية الاستنباط من القضايا الضرورية..... ١٣
إثبات الاجتهاد الأصولي ١٧
استعمال كلمة الاجتهاد..... ٢٠
أي اجتهاد منهي عنه؟ ٢٢
التمسك بالرأي حتى مع وجود النص في القرآن!!!..... ٢٣
المعصومون (عليهم السلام) وإثبات الاجتهاد..... ٢٤
الرد على مدعي السفارة..... ٢٧
الإمام المهدي (عجّل الله فرجه) ومدعي المشاهدة ٢٩
روايات وجوب مراجعة العلماء ٣٦
المعصومون يحثون على الإفتاء ٣٧
السيرة العقلائية وطبيعة المجتمعات البشرية..... ٣٨
الفقيه ووصايا المعصومين (عليهم السلام)..... ٤١
تناقض وجهل..... ٤٤
نزول العذاب.... وجهل المدعي!!..... ٤٤
الذات المقدسة.... وجهل المدعي!!!! ٤٦
إضاءات أم تناقضات ٤٧
هل إن المهدي والقائم شخصيتان؟؟!!..... ٤٨
العقل..... وجهل المدعي!!!..... ٥٣
تقديم حلول أم جهل وخداع؟؟!!..... ٥٥
نصائح أم أوهام..... ٥٦

إيمان ببعض وكفر ببعض..... ٥٩
المصادر: ٦٠
المحتويات..... ٦١

طبع بموافقة المركز الإعلامي لمكتب
سماحة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى
السيد الصرخي الحسني (دام ظله)

www.al-hasany.net
www.al-hasany.com
E-mail: info@ al-hasany.net